

بالتجاعة والسخا فلا يعد سرقة **أوفي وجه**
 الدلالة كالتشبيه فإن أشرك الناس في معرفته
 لا استقراره في العقول والعادات كتشبيه
 السخا بالأسد فكذلك والأجرا إن يدعى فيه
 السخا في الزيادة **وفوضبان خاصي**
 في أصله غريب **وعاين** تصرف فيه ما حركه
 عن الإبتدائي الغرابه فالأخذ سرقة **فوعان**
 ظاهر وغيره أما الظاهر فهو أن يؤخذ المعنى
 كل مع اللفظ كله أو بعضه أو وحدة **فإن أخذ**

اللفظ كله بلا تعبير لفظيه فهو مؤوم لأنه
 سرقة محضة ويسمى **سحبا** أو **سحا** في معناه
 إبدال الكلمات أو بعضها بما ترادفها فإن كان
 مع تغيير لفظه أو أخذ بعض اللفظ سمي **إعارة**
 ومسخا وإن كان الثاني أبلغ اختصاصه بفضيلة
فمنذوخ أو ذوقه **فدموم** أو مسله فالعدل
 من الذم والفضل للآل **وإن أخذ المعنى**
 وحدة سمي **المياما** وسلي أو قولاً له أقسام
 كذلك **وأمّا غير الظاهر** فإنه إن سئله

اللفظ كله بلا تعبير لفظيه فهو مؤوم لأنه سرقة محضة ويسمى سحبا أو سحا في معناه إبدال الكلمات أو بعضها بما ترادفها فإن كان مع تغيير لفظه أو أخذ بعض اللفظ سمي إعارة ومسخا وإن كان الثاني أبلغ اختصاصه بفضيلة فمنذوخ أو ذوقه فدموم أو مسله فالعدل من الذم والفضل للآل وإن أخذ المعنى وحدة سمي المياما وسلي أو قولاً له أقسام كذلك وأمّا غير الظاهر فإنه إن سئله